لأتباعنا الاصوليين وقولهم: ما شاء الله وشئت ولولا الله وفلان.. فاذا كانت هذه الاقوال لها ثبوت عن السنة الخاصة والعامة الى من شاء الله لهم الشرك والتنديد فكيف بمن يضيفون الى الموتى والى الاشياخ كل شيء ومن يعتقدون انهم كل خير وكل شر فيهم او في العالم ومنهم يسألونهم جميع المسائل حتى الشفاء والاغناء والاصحاح والاماتة والمنع والاعطاء والتزويج والتوظيف وكل شيء يرجى او يخاف ما يرجى ويخاف!؟ هذه بعض النصوص الدالة في تحريم الحلف بالمخلوق وهذا بعض ما يقال في دلالتها نرجو ان يكون فيها ما يكشف وجه الصواب عن الحق الغير وما يزيد في ايمان المؤمنين الموفقين وما يشفي صدور المؤمنين و صدور اليقينين من الشكوك والريب

رد ما ذكره المخالف في تأويل هذه الأحاديث

أما ما ذكره الرافضي في هذه الأخبار من التفاسير والتأويل فنذكره هنا ونذكر ما يبطله لان اشاء الله ابطالاً لكي نحمله على الخاصة والعامة وليعلم المؤمنون والمخالف ولو في قراءة نفسه دون لسانه ما يبطل ما ذكره ~~كما تقدم في~~ ~~اشباه~~ في رد دلالة هذه الأخبار عن تحريم الحلف بالمخلوق فهي اشياء كما تقدم

التأويل الأول

رد ~~[illegible]~~

فزعم أولاً أن احاديث النهي محمولة عن الكراهة الشديدة: قال بوا طلاق الشرك عليه - أي على الحلف بالمخلوق - من باب المبالغة بيانا لشدة الكراهة. فقد ورد اللعن عن فعل المكروه كلعن المحلل والمحلل له... والجواب ان نقول: في هذا الزعم ~~[illegible]~~ أربعة اشياء باطلة: أولها حمله الاحاديث عن الكراهة دون الحرمة وثانيها زعمه ان اطلاق الشرك عليه من باب المبالغة وثالثها زعمه ان فاعل المكروه قد يلعن ورابعها زعمه ان الشرك يطلق على فعل المكروه غير المحرم وخامسها دعواه ان عملية التحليل "ليست حراما وانما هي مكروهة فقط": هذه امور اربعة باطلة كلها في توجيهه الوارد لهذه الأحاديث: أما حمل الاحاديث عن الكراهة دون التحريم فهذا فاسد كل الفساد فان الذي ورد فيه كما تقدم الحكم على من حلف بغير الله بالشرك او الكفر والنهي عن الحلف بغيره واقرار من حلف حالفا بغيره من التنديد والشرك وجعل الحلف بغيره تفسيرا لقوله «فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون» وجعل الحلف بالله ~~[illegible]~~ كاذبا أهون من الحلف بغيره صادقا والحكم على من حلف باللات والعزى بالكفر والردة ومطالبة من حلف باللات والعزى بأن يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات ويستعيذ بالله من الشيطان ثلاثا ويتفل عن يساره ثلاثا ثم لا يعود والأمر بأن يحلف الحالف بالله او لا يحلف سواء مع الأمر بالسكوت او الحلف بالله والاخبار بأن من حلف بالشيء هلك والنهي عن الحلف بالطواغيت والانداد والآباء... كل ذلك ورد في حكم الحلف وحكم الحالف بغير الله. وهذه الاوامر والنواهي والاحكام الصارمة الشديدة لا يعقل ان تكون الا عن ~~[illegible]~~ الأفعال والاعمال المحرمة بلا ريب فان النهي للتحريم والأمر للوجوب ما لم يصرف صارف والشرك والكفر لا يطلقان الا على من عمل المحرمات لا المباحات والهلاك لا يحكم به الا على من ارتكب عصيانا واثما كما لا يخفى على أحد ولا يؤمر بقول لا اله الا الله أو التوبة الا من ارتكب كبيرا من كبائر الكفر والشرك او من ارتكب كفرا أو شركا تكفيرا لفعلته. ومن ادعى بأن هذه الاوامر والنواهي والاحكام ~~[illegible]~~ لا تدل عن التحريم لم يستطع أن يعلم ان عملا من الاعمال محرم في الشريعة استدلالا بالنصوص من الآيات والاحاديث فانه اذا لم يدل النهي عن الشيء والأمر بمقابله والحكم عن فاعله بالشرك والكفر والردة والهلاك عن تحريم ذلك الأمر لم يدل نص من النصوص عن تحريم شيء من الاشياء فانه ليس لنا ان نفهم في أن الامر محرم بأحد الاشياء بالنهي عنه او بالأمر بالابتعاد او بالحكم بهلاك فاعله او بالاخبار بكفره او شركه او نحو ذلك فاذا لم تدل هذه الاشياء كلها مجتمعة على تحريم أمر من الامور فكيف نعرف الحرام من الحلال وبأي اسلوب يعرف التحريم والتحليل وبأية عبارة يقال: ان هذا الفعل مثلا حرام محظور فعله؟ انه لا يمكنه معرفة ذلك البتة. لأنه اذا لم تدل هذه العبارات والاساليب كلها عن التحريم بأن استطيع تأويلها وتجريدها من ظاهرها فكيف يدل النص القائل مثلا: هذا حرام عن التحريم لأن تلك العبارات أدل عن التحريم فمن قوله: هذا حرام، واذا لم يدل هذا كله عن التحريم فكيف يعلم التحريم من التحليل ولم يؤتى بعبارة تؤدي الحكم عن الاشياء عن الاقوال والافعال. وهنا يصير باصحابه وقائليه متحللين الى الانسلاخ من الدين ~~[illegible]~~ ومن التحريم والتحليل جملة. وهذا لا يرتضيه من يدين بالاسلام ومن يدين بالشرائع السماوية. ونحن نتحدى الرافضي المخالف ونطلب اليه نصا واحدا صحيحا يحكم عن فاعل أمر من الامور بالشرك او بالكفر ثم لا يكون ذلك الامر حراما بل يكون حلالا مباحا وهم لا نبالغ في التحدي والتعجيز فنطلب اليه بان يرينا أمرا من الامور نهي عنه وأمر بالابتعاد عنه وحكم عن فاعله